التصحيح النموذجي لامتحـــان مـــادة قانون البنوك
سنة أولى ماستير مالية وصيرفة اسلامية

2025-05-26

أولا: أجب على الأسئلة التالية: (8ن)

1- ترغب إحدى البنوك التقليدية الناشطة في الجزائر بفتح نافذة إسلامية؛ بصفتك خبير في الصيرفة الإسلامية أعط مفهوم للنافذة الإسلامية مع توضيح المتطلبات القانونية والتنظيمية التي وجب عليها الامتثال لها (3ن)

يقصد بالنافذة الإسلامية وحدات تنظيمية تديرها المصارف التقليدية متخصصة في تقديم منتجات مالية إسلامية

المتطلبات القانونية والتنظيمية لفتح نافذة إسلامية:

- **تقديم طلب ترخيص مسبق لبنك الجزائر**
- **الحصول على شهادة المطابقة من الهيئة الشرعية الوطنية للافتاء للصناعة المالية الاسلامية**
- **تحديد المنتجات المالية الإسلامية المزمع تقديمها**
- **الاستقلالية الإدارية والمحاسبية والمالية للنافذة عن البنك التقليدي**
- **تعيين هيئة رقابة شرعية**

2- اقترح منتج مالي إسلامي يتناسب مع السوق الجزائرية مع شرح آلية عمله (2ن)

المرابحة للآمر بالشراء: أين يتقدم العميل بطلب شراء سلعة محددة، يقوم البنك بشرائها ثم يبيعها للعميل بسعر يساوي تكلفة اقتنائها مضاف اليه هامش ربح متفق عليه مسبقا وفقا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين (عادة ما تكون على أقساط) كشراء نوع معين من السيارات

الإجارة المنتهية بالتمليك: يقوم البنك بشراء أصل (عقار أو معدات) وتأجيره للعميل لمدة محددة مع إمكانية امتلاك الأصل المستأجر عند انقضاء المدة المتفق عليها

قارن بين علاقة بنك الجزائر مع البنوك الإسلامية قبل وبعد صدور القانون النقدي والمصرفي 09-23

تتجلى علاقة بنك الجزائر مع البنوك من خلال دوره الرقابي والتمويلي

قبل صدور القانون المصرفي الجديد 09-23 لم يراعي بنك الجزائر في علاقته خصوصية الصيرفة الإسلامية لا من حيث الاشراف والرقابة من خلال أدوات السياسة النقدية القائمة على مبدأ الفائدة والتي تم تطبيقها على البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية على حد سواء دون مراعاة للاختلاف طبيعة وآلية عمل كل منهما

ولا من حيث إعادة التمويل التي لا يمكن للبنوك الإسلامية الاستفادة منه كملجأ أخير للسيولة نظرا لعدم تعامل المصارف الإسلامية بالفائدة الذي يقرض البنك المركزي بها البنوك والمؤسسات المالية

غير أن هذه العلاقة تغيرت بحكم القانون الجديد حيث راعى خصوصية البنوك الإسلامية وذلك من خلال تكييف أدوات بنك الجزائرلتتماشى وخصوصية البنوك الإسلامية بعدم التعامل بأسعار الفائدة

ثانيا: ضع علامة (x) أمام الإجابة/الاجابات الصحيحة: (12ن)

1 – يعتبر قانون النقد والقرض :

- **القانون الأساسي لعمل البنوك والمؤسسات المالية الناشطة في الجزائر** ■
- **القانون الأساسي في النظام المصرفي الجزائري** ■
- **القانون الذي يحدد العلاقة بين بنك الجزائر والحكومة** ■
- **القانون الذي على أساسه تتحدد السياسة النقدية في الجزائر** ■

2- بموجب قانون النقد والقرض فان حق ممارسة اصدار العملة الوطنية يفوض الى:

- **بنك الجزائر** ■
- **الحكومة المركزية** ☐
- **الوزارة المالية** ☐
- **الخزينة العمومية** ☐

3- بموجب الأمر رقم 10-04 فان من بين مهام بنك الجزائر:

- **القيام بالرقابة الشرعية على البنوك الاسلامية** ☐
- **-عرض الوضعية الخارجية للجزائر** ■
- **-إعداد ميزان المدفوعات** ■
- **تسيير حسابات الدولة** ■

4- بموجب القانون رقم 01-01 فان من بين مهام مجلس النقد والقرض:

- **التنظيم العام لبنك الجزائر** ☐
- **تحديد ميزانية بنك الجزائر** ☐
- **تسيير وسائل الدفع** ■
- **تحديد السياسة النقدية والاشراف عليها** ■

5- من بين مهام اللجنة المصرفية:

- **مراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية** ■
- **مراقبة أعمال بنك الجزائر** ☐
- **معاقبة المخالفات المثبتة** ■
- **وضع قيد التصفية الأشخاص المعنويين غير المرخص لهم القيام بأعمال البنوك والمؤسسات المالية** ■

6- يعرف قانون النقد والقرض غير المقيم على أنه :

- **كل شخص طبيعي أو معنوي يكون المركز الرئيسي لنشاطه الاقتصادي خارج القطر الجزائري** ■
- **كل شخص طبيعي أو معنوي ذو جنسية أجنبية يكون المركز الرئيسي لنشاطه الاقتصادي داخل القطر الجزائري** ☐
- **كل شخص طبيعي لديه جنسية أجنبية يكون مقيم في الجزائر** ☐
- **كل شخص طبيعي أو معنوي يقيم في الخارج** ☐

ملاحظة: الإجابة الخاطئة تلغي الإجابة الصحيحة

بالـــــتوفيـــــــــــــق